

الجمُع بين صيام التطوع وقضاء الفريضة

سؤال: هل يمكن للمرأة الجمع بين صيام يوم عرفة والدين الذي عليها؟

=====

صيام يوم عرفة، وصيام أيام شهر ذي الحجة، وصيام الأيام الستة من شوال صيام نفل أي تطوع، أما الأيام التي عليها من رمضان فهي فريضة، فلو نوت صيام يوم عرفة لا يُسقط الفريضة لأنه سنّة، ولو نوت صيام أيام الست لا تُسقط الفريضة التي عليها لأنّها نوت السنّة، والفريضة أقوى على المرء وألزم من السنّة.

لكن العلماء ومنهم الدكتور علي جمعة مفتي مصر وجدوا لها أنّها تستطيع أن تنوي في هذه الأيام الفريضة، أي تنوي صيام ما عليها، فإذا نوت صيام ما عليها في شوال أو يوم عرفة أو في أول ذي الحجة فإن الله يُسقط عنها الفريضة ويُعطيها ثواب التطوع لأنّها صامت في هذه الأيام التي دعا إلى صيامها تطوعاً المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتمّ السلام، فالمسألة تحتاج إلى الفقه في النية في دين الله عزّ وجلّ.
